

عودة صاحب المعاش إلى العمل

عند عودة صاحب المعاش إلى العمل مجدداً، كيف يتم التعامل مع ذلك؟

- إذا عين أو أعيد صاحب المعاش للعمل في إحدى الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون، أوقف صرف المعاش مدة عمله، فإذا كان راتبه أقل من معاشه صرف له الفرق من الهيئة، ويجوز له الاشتراك عن مدة الخدمة الجديدة، ويسوى معاشه عند انتهاء خدمته، على أساس راتبه مضافاً إليه الفرق عن المدة الإضافية التي لا تقل عن ثماني سنوات بحساب معاش عن هذه المدة وفقاً لأحكام المادتين رقم (10) ، (11) من هذا القانون وإضافته إلى المعاش السابق.
- أما إذا قلت مدة الخدمة الإضافية عن ثماني سنوات صرف له المعاش الموقوف، ويسترد اشتراكاته (5%) التي سددها عن هذه المدة.

• وهل يستمر صرف المعاش له أم يوقف؟

- عالج القانون مسألة عودة صاحب المعاش إلى عمل بعد صرف المعاش على النحو التالي: إذا عاد صاحب المعاش أو عين بعمل خاضع للقانون يوقف صرف المعاش له طوال مدة خدمته الجديدة مع مراعاة الآتي:
- إذا كان راتبه من العمل أو الوظيفة يعادل قيمة المعاش أو يزيد عليها يتم إيقاف صرف المعاش كاملاً.
 - إذا كان الراتب من العمل أو الوظيفة الجديدة يقل عن المعاش فيصرف له الفرق بينهما من الصندوق.
- مثال صاحب: معاش قدره (6000) ريال عاد إلى عمل أو التحق بعمل خاضع للقانون براتب قدره (4000) ريال، في هذه الحالة يصرف له مبلغ (2000) ريال من المعاش الذي تصرفه له الهيئة.

• هل يجوز للعائد إلى العمل بجهة خاضعة للقانون الاشتراك بالصندوق عن مدة عمله الجديدة؟

- نعم، يجوز له الاشتراك عن هذه المدة كما يحق له عدم الاشتراك عنها، ولكن في جميع الحالات يتم وقف المعاش أو صرف الفرق إن وجد.

وماذا يستحقه عن هذه المدة عند نهاية خدمته؟

- إذا كانت المدة الجديدة أقل من سنوات (8) ردت إليه اشتراكاته (5%) التي سبق استقطاعها من رواتبه خلال مدة خدمته الجديدة، ويصرف له مكافأة نهاية خدمة من جهة عمله الأخيرة عن هذه الفترة التي لم يستحق عنها معاش إذا كانت لوائح وقوانين هذه الجهة تسمح بذلك، أما إذا بلغت هذه المدة سنوات (8) فأكثر صرف له عنها معاش مستقل يضاف إلى معاشه السابق، ويتم حساب هذا المعاش على النحو التالي، مثال صاحب: معاش انتهت خدمته لبلوغ السن بجهة حكومية ومقدار الراتب الأخير أكبر من المعاش معاشه (5000) ريال وراتبه (6000) ريال ومدة خدمته سنوات (10)

سنوات $\times 5\% = 3000(10 \times 6000)$ ريال، ويضاف المعاش الجديد (3000) ريال إلى المعاش الأول (6000) ريال.

كيف يتم التعامل مع معاشه الجديد؟ وهل يتقيد بالحد الأقصى للمعاش؟
يضاف المعاش الجديد إلى المعاش الأول ولا يتم إعمال قاعدة الحد الأقصى في هذه الحالة، أي يجمع المشترك بين هذين المعاشين بدون حدود.

لو انتهت خدمة صاحب المعاش العائد للعمل بالوفاء أو العجز أو إلغاء الوظيفة أو بالطريق غير التأديبي، فكيف يسوّى المعاش؟
في حالي الوفاة أو العجز لعدم اللياقة الطبية للعمل يسوّى المعاش عن مدة الخدمة الفعلية فقط أيًا كانت المدة ولا تلزم جهات العمل باحتساب مددٍ اعتبارية كالمعاش أول مرة.
أما في حالي إلغاء الوظيفة أو الفصل بغير الطريق التأديبي فتُرد إليه اشتراكاته باعتبار أن المعاش الجديد عن المدة الجديدة هو معاش استثنائي، والاستثناء لا يتوسع فيه ولا يقاس عليه.

إذا انتهت خدمته الجديدة عن مدة تقل عن (8) سنوات، ماذا يصرف له؟
إذا انتهت خدمة صاحب المعاش الجديدة يكون له الحق في:
• استئناف صرف معاشه الأول السابق إيقافه كله أو بعضه بسبب العمل.
• استرداد نسبة (5%) التي تم استقطاعها من راتبه خلال فترة عمله الجديدة.
• إذا كان قد طلب ضم مدة خدمة أثناء خدمته الجديدة أو طلب شراء مدة خدمة ولم تؤهله مدد الخدمة لصرف المعاش، ترد إليه نسبة (15%) التي سددها إلى الهيئة كاملة.

هل تطبق القواعد السابقة في حالة عودة صاحب المعاش إلى العمل أكثر من مرة؟
نعم، فالقانون لم يحظر العودة إلى العمل أو الالتحاق بالعمل الخاضع للقانون بعد صرف المعاش، ويتم تسوية المعاش أو رد الاشتراكات عند انتهاء خدمة الموظف أو العامل كل مرة، ويحصل على مجموع المعاشات المستحقة عن هذه الفترات دون حد أقصى متى توافرت شروط استحقاقها.

قواعد عودة صاحب المعاش إلى العمل مجدداً:

في حالي الوفاة أو العجز لعدم اللياقة الطبية للعمل يسوّى المعاش عن مدة الخدمة الفعلية فقط
إذا عاد صاحب المعاش أو عين بعمل خاضع للقانون يوقف صرف المعاش له طوال مدة خدمته الجديدة
في حالي الوفاة أو العجز لعدم اللياقة الطبية للعمل يسوّى المعاش عن مدة الخدمة الفعلية فقط